

المجموع

تنزيل و هل أتى في صبح الجمعة وغير ذلك مما سنوضحه في مواضعه إن شاء الله تعالى
ويحافظ على يس و الواقعة و تبارك الملك و قل هو الله أحد و المعوذتين و آية الكرسي كل وقت
و الكهف يوم الجمعة وليلتها و يقرأ آية الكرسي كل ليلة إذا أوي إلى فراشه و يقرأ كل ليلة
الآيتين من آخر البقرة آمن الرسول إلى آخرها و المعوذتين عقب كل صلاة و يقرأ إذا استيقظ
من النوم و نظر في السماء آخر آل عمران إن في خلق السموات والأرض إلى آخرها و يقرأ عند
المريض الفاتحة و قل هو الله أحد و المعوذتين مع النفخ في اليدين و يمسه بهما ثبت ذلك في
الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و كل ما ذكرته في هذا الفصل فيه أحاديث صحاح
مشهورة و يقرأ عند الميت يس لحديث فيه في سنن أبي داود وغيره و أعلم أن آداب القراءة
و القارئ و ما يتعلق بهما لا تنحصر فتقتصر على هذه الأحرف منها لئلا نخرج عن حد الشرح الذي
نحن فيه و بالله التوفيق فرع قال إمام الحرمين روى أن رجلاً سلم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ف ضرب صلى الله عليه وسلم يده على حائط و تيمم ثم أجاب و قيل كان التيمم في الإقامة
و موضع الماء ولكن أتى به النبي صلى الله عليه وسلم تعظيماً للسلام وإن لم يفد التيمم بإباحة
محظور قال فلو تيمم المحدث و قرأ عن ظهر القلب كان جائزاً على مقتضى الحديث هذا كلام إمام
الحرمين و ذكر الغزالي مثله ولا نعرف أحداً وافقهما وهذا الحديث في الصحيحين من رواية أبي
الجهيم بن الحرث إلا أنه ليس فيه أنه تيمم في المدينة بل في الصحيحين أنه أقبل من نحو
بئر جمل ف تيمم وهذا ظاهر في أنه كان خارج المدينة و عادماً للماء و سنعيد الحديث و الكلام
عليه في باب التيمم إن شاء الله تعالى و بالله التوفيق